



تنمية > تمكين > رعاية



جمعية تنمية الأيتام  
بمنطقة المدينة المنورة  
ترخيص المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي رقم ( 2010 )



## سياسة جمع التبرعات جمعية تنمية الأيتام بمنطقة المدينة المنورة

الرقم: 25/27

النسخة: الثانية





## جدول المحتويات

|        |                       |
|--------|-----------------------|
| 2..... | مقدمة:                |
| 2..... | النطاق:               |
| 2..... | الأهداف:              |
| 2..... | البيان:               |
| 3..... | المسؤوليات:           |
| 4..... | التطبيق:              |
| 4..... | التوثيق والرقابة:     |
| 5..... | المساءلة والجزاءات:   |
| 5..... | اعتماد وثيقة السياسة: |





## مقدمة:

تهدف جمعية تنمية الأيتام بمنطقة المدينة المنورة إلى الالتزام بالأنظمة واللوائح المنظمة لعمليات جمع التبرعات بما يعزز الثقة مع المتبرعين والمستفيدين، ويضمن استخدام الموارد المالية بكفاءة وشفافية لخدمة أهداف الجمعية. وتعد هذه السياسة جزءاً من منظومة الحوكمة المالية والإدارية التي تنظم عمل الجمعية وتحقق متطلبات المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.

## النطاق:

تنطبق هذه السياسة على:

- جميع أنشطة الجمعية المرتبطة بجمع التبرعات.
- موظفي الجمعية والمتطوعين المفوضين بتنفيذ أو الإشراف على الحملات.
- الجهات الوسيطة (مثل المنصات الإلكترونية أو المتاجر المرخصة).
- المتبرعين (أفراد - جهات - شركات).

## الأهداف:

1. تنظيم عمليات جمع التبرعات بما يتوافق مع الأنظمة واللوائح.
2. تعزيز الشفافية والموثوقية بين الجمعية والمتبرعين.
3. ضمان الاستخدام الأمثل للأموال الم جمعة في الأغراض المحددة.
4. حماية حقوق المتبرعين وضمان اطلاعهم على مصير تبرعاتهم.
5. الامتثال المالي من خلال تطبيق معايير المحاسبة والرقابة المعتمدة.

## البيان:

تلتزم الجمعية في جمع التبرعات بما يلي:

1. الالتزام بالحصول على موافقات مسبقة من المركز الوطني قبل إطلاق أي حملة.
2. قصر استخدام الأموال على الأغراض التي جُمعت من أجلها، مع منع أي تحويلات دون موافقة الجهة الإشرافية.
3. الإعلان عن الحملات عبر القنوات الرسمية المصرح بها فقط .





4. إعداد تقارير مالية دورية عن مبالغ التبرعات وأوجه صرفها ونشرها بما يحقق الشفافية.
5. الامتناع عن استخدام صور أو عبارات تمس كرامة المستفيدين أو تستغل ضعفهم.
6. ضبط تكلفة جمع التبرعات ضمن نسب مهنية معقولة، مع ضمان التوازن بين التكلفة والعائد.
7. الامتناع لسياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتطبيق آليات التحقق من مصادر الأموال.
8. حماية حقوق المتبرعين من خلال:
  - تزويدهم بمعلومات دقيقة عن كيفية إنفاق التبرعات.
  - تمكينهم من طلب تقارير مفصلة حول مساهماتهم.
  - ضمان سرية بياناتهم وعدم الإفصاح عنها إلا بموافقة رسمية أو بطلب من الجهات الرقابية.

## المسؤوليات:

1. مجلس الإدارة:
  - اعتماد سياسات جمع التبرعات والإشراف على تنفيذها.
  - مراجعة التقارير الدورية واعتمادها.
2. الإدارة التنفيذية:
  - الإشراف المباشر على جميع أنشطة جمع التبرعات.
  - ضمان الالتزام باللوائح والتعليمات الصادرة عن المركز الوطني.
3. الإدارة المالية:
  - تطبيق أنظمة محاسبية معتمدة لتسجيل جميع التبرعات.
  - إعداد تقارير مالية دورية مدققة.
4. موظفو الجمعية والمتطوعون:
  - الالتزام بالمدونة الأخلاقية.
  - الامتناع عن استغلال مواقعهم لتحقيق مكاسب شخصية.





## التطبيق:

تم عمليات جمع التبرعات من خلال القنوات النظامية التالية:

1. الحسابات البنكية الرسمية المعتمدة من البنك المركزي.
2. الحوالات المالية عبر القنوات الإلكترونية الرسمية.
3. الشيكات المودعة مباشرة في الحساب البنكي للجمعية.
4. المتاجر الإلكترونية والمنصات الرقمية المرخصة.
5. أجهزة الدفع الإلكتروني (POS) المرتبطة بالحساب البنكي للجمعية.
6. الرسائل النصية أو الاتصالات الهاتفية المرخصة من هيئة الاتصالات.
7. نقاط البيع الإلكترونية في مقرات الجمعية.
8. يُمنع جمع التبرعات النقدية المباشرة إلا وفق ما تجيزه اللوائح وبعد تسجيل بيانات المتبرع في النظام المالي.
9. تخصيص حساب مستقل لأموال الزكاة، وعدم خلطها بباقي التبرعات.

## التوثيق والرقابة

1. يتم تسجيل جميع التبرعات بشكل يومي في النظام المالي.
2. تصدر تقارير مالية شهرية وسنوية تبين:
  - إجمالي التبرعات.
  - مصادرها.
  - أوجه صرفها.
  - النسبة الإدارية المقتطعة.
3. يتم تدقيق جميع العمليات من قبل مراجع حسابات خارجي مرخص.
4. تُرفع نسخة من التقارير السنوية للمركز الوطني وفق اللوائح.





## المساءلة والجزاءات

أي مخالفة لهذه السياسة تعرض مرتكبها للإجراءات التالية:

1. إنذار خطي.
2. إيقاف الصلاحيات مؤقتاً.
3. إحالة الموضوع لمجلس الإدارة.
4. رفع المخالفة للجهات الرقابية المختصة (المركز الوطني - وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية - البنك المركزي).

## اعتماد وثيقة السياسة:

تم اعتماد سياسة جمع التبرعات بجمعية تنمية الأيتام بمنطقة المدينة المنورة في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته رقم (8) في دورته (الأولى) المنعقدة في تاريخ 1444/06/20 هـ الموافق 2022/12/26 م.

وتم اعتماد تحديثها في نسختها الثانية بالقرار الإداري رقم 2/125 في اجتماع مجلس الإدارة رقم (25/02/1) بتاريخ 1446/07/22 هـ الموافق 2025/01/22 م.

وتُعد هذه النسخة هي النسخة المعتمدة والنافذة من تاريخ اعتمادها. ويتم نشرها في موقع الجمعية الإلكتروني.





# تنمية > تمكين > رعاية



المدينة المنورة حي شوران ، شارع صلاح الدين الأيوبي ، رقم المبنى ( 3967 ) الرقم الفرعي 8723 ، الرمز البريدي 42386

@ tanmiat.alaytam@gmail.com www.t-itam.org.sa +966 53 16 80800 +966 14 831 4339